

حكم من انتقض وضوءه أثناء الطواف

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يقول السائل السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. اني احبكم في الله. وانا في طواف العمرة خرج مني وعندي شكر هل خرج عند الحجر او امام الحجر؟ في نهاية الشوط السابع مع العلم انني شكرت - [00:00:00](#)

فماذا علي مثل ما تقدم يوضع هذا الشك ان كان هذا الشك بعدما فررت هذا لا حكم له والقاعدة عند اهل العلم ان ان الحادث انه حكم اقرب اوقاته الحادث شيل حادث يرجع الى اقرب اوقاته لان الاصل العدل فان كنت تقول انا شككت - [00:00:20](#)

اثناء الطواف وانا اطوف عن الشك عند الطواف او انت بالطواف هل هو هل اكملت؟ هل اكملت هذا الشوط او لم تكثر هل كان الحدث في نهاية في نهاية الشوط السابع او بعدما تجاوزت - [00:01:00](#)

وقع لك شك في اكمال هذا الشوط وانت فيه. ففي هذه الحالة تبني على اليقين واليقين انك لم تكمله. عاد اذا كان شكك اثناء العبادة قبل الفراغ منها قبل فراغها - [00:01:20](#)

وعلى هذه الحال تأتي بوجود كما اتيت الجمهور يقولون عليك ان تخرج وتتوضأ وتعيد الطواف كاملا هذا الجمهور الجمهور يقولون تعيد الطواف كامل. ومن العلم ان يقول عليك ان يعني لك ان تكمل ولا شيء - [00:01:40](#)

لك ان تكمل ولا شيء عليك لأن قول فلو اكملت طوافك ناجلا وما دمت انك اتيت بشوط بعدين اتوضيت بعدين اتوضأت ان شاء الله ولا يلزمك الاعداء. نعم - [00:02:00](#)